



AL-MAJAALIS : Jurnal Dirasat Islamiyah
Volume 10 Nomor 1 November 2022
Email Jurnal : almajalis.ejurnal@gmail.com
Website Jurnal : ejournal.stdiis.ac.id



تطبيق المقاصد الشرعية في القوانين الإندونيسية للاحتكار

Muchammad Maulana Iqbal Husen
Program Studi Hukum Ekonomi Syariah
Universitas Muhammadiyah Surakarta
Iqbalhusen78@gmail.com

Imron Rosyadi
Program Studi Hukum Ekonomi Syariah
Universitas Muhammadiyah Surakarta
ir120@ums.ac.id

Muchammad Ichsan
Program Studi Hukum
Universitas Muhammadiyah Yogyakarta
driichsan65@umy.ac.id

ملخص البحث

الشيعة الإسلامية حرمت الاحتكار بوجه خصوص أو على سبيل العموم لما فيه من اعتداء على حقوق الآخرين وأكل أموالهم بالباطل فالاحتكار اعتداء على حق الناس والمجتمع وتهديد حرية المنافسة وحرية التجارة التي حث الإسلام على تأكيدها. الدولة الإندونيسية قد وضعت بعض القوانين التي تهدف إلى منع رجال الأعمال من الممارسة الإحتكارية وهي منصوصة في القانون الإندونيسي رقم ٥ لسنة ١٩٩٩ والقانون الإندونيسي رقم ٧ لسنة ٢٠١٤ و المرسوم الرئاسي رقم ٧١ لسنة ٢٠١٥. يهتم الباحث بدراسة تطبيق المقاصد الشرعية في القوانين الإندونيسية للاحتكار وتعتمد هذه الدراسة منهج البحث المكتبي الوصفي التحليلي الاستقرائي بتتبع المعلومات من الكتب أو البحوث العلمية ما يتعلق بموضوع البحث. وقد لاحت نتائج الدراسة أن القوانين الإندونيسية في موضوع الاحتكار أن كلها مطبقة عليها المقاصد الشرعية خاصة في المقصد الشرعي في حفظ المال وحفظ النفس.

الكلمات الرئيسية : القانون الإندونيسي؛ الاحتكار؛ المقصد الشرعي.

أ. المقدمة

نهى الإسلام عن كل تصرف مما يؤدي إلى وقوع المجتمع في المشاكل أو الصعوبات أو الاضطرابات وجاء الإسلام بالقوانين والأحكام الإلزامية لتراقب الناس ورد عنهم عن كل تصرف يمكن أن يؤثر سلباً على حسن سير-المجتمع كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((لا ضَرَرٌ ولا ضِرَار))^{١٤٥}.

ومن المواضيع الحساسة التي كانت منبع مشكلة مستعصية على مدار العصور وظروف المجتمعات المتنوعة وهو الاحتكار، الذي هو جمع الطعام أو المواد الأساسية التي هي من احتياجات المجتمع الأكثر ثم حبسها عن المجتمع لأجل رفع كسبه في الربح بطريقة غير مشروعة ثم يسيطر المحتكرون على الناس فيها ، وهذا مما يؤدي إلى توجيه الأمة لمغزى يتفق عليه المحتكرون.^{١٤٦}

وقد اندس الاحتكار في كثير من ميادين الإنتاج، ونجح المحتكرون في التحكم في رقاب الناس لمصالحهم الخاصة، فألحق ذلك ضرراً بالغاً على المجتمع، وظهرت الأزمات الاقتصادية في أنحاء العالم، مما دعا العلماء الاقتصاديين إلى بيان مدى ما يلحقه الاحتكار بالمجتمعات الإنسانية من الأضرار أو الأخطار الجسيمة.

اهتمت شريعة الإسلام بظاهرة الاحتكار، وقد احتوت الشريعة الإسلامية على الأحكام المتعلقة بالمال والاقتصاد ومراقبة الأنشطة الاقتصادية من قبل الدولة المحتوية في كتاب الله عامة، وفي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم مجملة ومفصلة، وفي كتب الفقه الإسلامي المتناثرة.

حظر الإسلام الاعتداء على مال الغير على سبيل العموم تأسيساً على القاعدة الشرعية: حرمة التمليك لانعدام الرضا كما قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾^{١٤٧} ومن ضمن أكل أموال الناس بالباطل الاحتكار .

ومن الأحاديث التي تبين تحريم الاحتكار قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: { لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ }^{١٤٨}.

^{١٤٥} ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، سنن / ابن ماجه، (دار إحياء الكتب العربية)، ج.٢، ص. ٧٨٤.

^{١٤٦} محمد مهدي شمس الدين، الاحتكار في الشريعة الإسلامية، (بيروت: الدولة المؤسسة)، ١٩٩٨، ص. ٥-٦.

^{١٤٧} سورة النساء الآية : ٢٩ .

^{١٤٨} مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب تحريم الاحتكار في الأقوات، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، ج. ٣ رقم ١٦٠٥ ص. ١٢٢٧.

وإذا لاحظنا إلى بداية السنة ٢٠٢٠ وهي بداية انتشار فيروس كورونا في دول العالم و من ضمنها إندونيسيا،^{١٤٩} هذا الفيروس يعتبر جائحة هائلة تسبب المشاكل الكثيرة في دول العالم كلها في جميع النواحي في ناحية الإقتصاد والصحة والتعليم و هي تفسد العلاقات بين المجتمع وتوقع في صدور الناس روعا وخوفا وقلقا ومن أجلها اتخذها بعض الأفراد فرصة لجلب الأموال بطرق غير مشروعة منها الاحتكار، وهم يحتكرون بعض السلع أو المواد التي هي من احتياجات المجتمع الأكثر كالكمام أو معقم اليدين^{١٥٠} وغيرها من المواد التي يحتاج إليها الناس في ذلك الوقت فصار مثل هذه الأشياء قلت انتشارها بين المجتمع و سعرها يرتفع ارتفاعا هائلا فيوقع الناس في ضيق و اضطراب، وهذا ظاهر في جميع الأماكن الموجودة في دولة إندونيسيا.

وعملية الاحتكار الذي يفضي إلى وقوع الضيق و الصعوبة في المجتمع يخالف القانون الإندونيسي و يعاقب على من يرتكبه. إندونيسيا دولة أغلبية سكانها المسلمون وكثرت القوانين أو الأنظمة فيما تنسجم مع الشريعة الإسلامية ومن ضمنها القانون في شأن تحريم الاحتكار كما هو مكتوب في رقم ٧ لسنة ٢٠١٤^{١٥١}

ومن هذا تهدف هذه الدراسة إلى البحث في قضية الاحتكار من خلال مطالعة القانون الإندونيسي المتعلقة باحتكار البضائع أو السلع من منظور المقاصد الشرعية تحت الموضوع " تطبيق المقاصد الشرعية في القوانين الإندونيسية للاحتكار".

ب. منهج البحث

يعتبر البحث من البحث المكتبي لأن الباحث قام بالبحث عن طريقة تتبع المعلومات من الكتب أو البحوث العلمية المتعلقة بموضوع البحث ومن ثم مصادر البحث هي كتاب القانون الإندونيسي خاصة ما يتعلق بالاحتكار

¹⁴⁹ Jannah, Wardatul. *Penimbunan dalam Islam (Studi Kritis Penimbunan Barang Darurat Covid-19 dan Relevansinya dengan Pemikiran Yusuf Qardhawi)*. skripsi, Universitas Islam Negeri Alauddin Makassar, 2020:20

¹⁵⁰ Triyana, I. Gede Aditya, and Ni Made Sukaryati Karma. "Sanksi Pidana Terhadap Penimbunan Masker Medis dan Hand Sanitizer Pada Masa Pandemi Covid-19." *Jurnal Interpretasi Hukum* 2.2 (2021): 291

^{١٥١} القانون الإندونيسي رقم ٧ لسنة ٢٠١٤ مادة ٢٩ فقرة (١) "يُحظر على التجار تخزين البضائع أو السلع ذات الاحتياجات الأساسية أو البضائع المهمة في كمية معينة ووقت معين عندما يكون هناك نقص في السلع أو تقلبات الأسعار أو عوائق أمام حركة تجارة البضائع".

وكذلك رجع الباحث إلى كتاب المقاصد الشرعية لمحمد الطاهر ابن عاشور وإلى الرسائل العلمية أو البحوث العلمية المتعلقة بالموضوع، فقد سلك الباحث في هذا البحث مسلك المنهج التحليلي، وذلك بدراسة تطبيق المقاصد الشرعية في النظام الإندونيسي للاحتكار، وأيضاً استخدم الباحث المنهج الاستقرائي، وذلك بالمطالعة والنظر إلى الرسائل أو الكتب التي تحتوي على المعلومات حول الاحتكار ومقاصد الشريعة.

ج. البيانات والنتائج

مفهوم المقاصد الشرعية

عرفها الشيخ محمد الطاهر بن عاشور بأنها: "المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها؛ بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة، فيدخل في هذا أوصاف الشريعة وغاياتها العامة والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها ويدخل في هذا معان من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام؛ ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها"^{١٥٢}. أو بعبارة أخرى مقاصد الشريعة هي " مقاصد الشارع الواردة في جميع أحكامه مصلحة للعباد."

أنواع المقاصد

المقاصد باعتبار قوتها تنقسم إلى ثلاثة أقسام وهي الضروريات والحاجيات والتحسينيات وكما بينه الإمام الشاطبي بأن تكاليف الشريعة تعود إلى صون مقاصدها وحمايتها في الخلق وهذه المقاصد تنقسم إلى ثلاثة أقسام، وهي الأولى أن تكون ضرورية، والثانية أن تكون حاجية، والثالثة أن تكون تحسينية^{١٥٣}

١. المقاصد الضروريات

عرفها الشاطبي " بأنها ما لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا

على استقامة، بل على فساد وتهارج وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم، والرجوع بالخسران المبين^{١٥٤}.

^{١٥٢} الطاهر ابن عاشور: مقاصد الشريعة الإسلامية، (لأردن: دار النفائس، الطبعة الثانية ١٤٢١ هـ-٢٠٠١ م)، ص. ٢٥١.

^{١٥٣} أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة. شرح الشيخ عبد الله دراز، (بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٤ م، ط. الأولى)،

ص. ٢٢١.

^{١٥٤} الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة. شرح الشيخ عبد الله دراز، ص. ٢٢١.

إذن هي المقاصد التي يكون الناس بجمعها لا يستقيم نظام معاشهم باختلافها وإذا كان حالهم كذلك فهم بضرورة إلى تحصيلها حتى يستقيم نظام معاشهم ، وإذا انفسدت تؤول حال الناس إلى اضطراب واضمحلال. وهذه المقاصد الضرورية حصولها تكون مجتمعة في الضروريات الخمس كما بينه الإمام الشاطبي في كتابه الموافقات: "ومجموعة الضروريات خمسة وهي: حفظ الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل".^{١٥٥} هذه الضروريات الخمس، قد اتفقت الأمة - بل سائر الملل - على أن الشارع قد راعى على هذه الضروريات ووضعت الشريعة لمحافظة على الضروريات: الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل وهذا بينه الإمام الشاطبي في كتابه الموافقات "وقال قالوا إنها مراعاة في كل ملة".^{١٥٦}

٢. المقاصد الحاجيات:

وهي جميع المصالح التي يحتاج إليها فرد أو أفراد لأجل اقتناء مصالحها على سبيل حسن وأن ترفع الحرج والمشقة عن نفسه لكن عدم تحصيلها لا يؤدي إلى حدوث الخلل في نظام الحياة، ولا يوقع المكلف في ضيق وحرج الذي يصل إلى رتبة الضرورة غالباً قال الإمام الشاطبي: "وأما الحاجيات فمعناها أنها تفتقر إليها من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب، فإذا لم تراعى دخل على المكلفين على الجملة الحرج والمشقة، ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في المصالح العامة،^{١٥٧} فمنزلة المصالح الحاجيات فهي أقل مرتبة من المصالح الضرورية الخمسة السابقة؛ لأنها لا يترتب على فواتها اختلال الحياة، أو انهدام الضروريات الخمسة، بل ما يترتب على فواتها هو لحوق الحرج أو المشقة بالناس في عباداتهم ومعاملاتهم، ولكن الحرج والمشقة التي حدثت عقب فقدها لا تبلغ ما تهدد المصالح الكليات الخمس.

وهذا المقصد قد راعت الشريعة الإسلامية على تحقيقه في العبادات والأعمال العادية والمعاملات

حيث قال الله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾^{١٥٨}

^{١٥٥} الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة. شرح الشيخ عبد الله دراز، ص. ٢٢٢.

^{١٥٦} الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة. شرح الشيخ عبد الله دراز، ص. ٢٢٢.

^{١٥٧} الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة. شرح الشيخ عبد الله دراز، ص. ٢٢١.

^{١٥٨} سورة الحج: ٧٨.

٣. المقاصد التحسينيات

وهي المصالح التي لا تدعو إليه حاجة ولا ضرورة أو ما لو فقدت هذه المصالح لا تسبب وقوع الخلل والضيق في نظام الحياة وإنما هذه المصالح من سبيل التحسينيات والتكميلات و إذا ما اعتنيت هذه المصالح تصير هناك مستنكرات عند أصحاب العقول السليمة والفطر المستقيمة، شيء من الأشمئزاز، شيء من التضجر، شيء من النفور، بحيث سيخطر على بال الناس إذا ما وضع الشارع الاهتمام والاعتناء بالتحسينيات فيقول الناس لم لا يشرع هذا؟ ولو شرع هذا لكان أحسن وأجدر ولم لا يمنع هذا؟ لو منع هذا لكان أتم وأحسن أو يقولون ليت أن يكون هذا مشروعاً لكننا في راحة واطمئنان، فيجب أن نفهم فهما صحيحاً بأن التحسينيات ليست متعلقة بالحرام أو الوجوب وإنما هي مرتبطة بمراعاة للسجية السليمة والفكرة المستقيمة ومراعاة للأخلاق الكريمة، ومراعاة للأدب العالية. وكذلك هي تقع في درجة التزيين والتحسين و التيسير التي لا تمس إليه المصلحة الضرورية ولا تعود إليه حاجة بل تستفاد منها لتسهيل مسارات الحياة وترقيتها وتوسيعها، وتحقيق مكارم الأخلاق و الحمل على فضائل العادات، فيكون ذلك مقصوداً في هذه الشريعة السمحة، وكما قال الغزالي: "وهي التي تقع موقع التحسين والتيسير للمزايا ورعاية أحسن المناهج في العادات والمعاملات"^{١٥٩}.

مقصد الشارع في المعاملات المالية:

١. مقصد رفع الحرج والتيسير

رأى ابن تيمية أن جميع المعاملات المالية من معاوضات ، أو تبرعات ، أو مشاركات ، تبني على التيسير ورفع الحرج ، وإذا وجدت المعاملة من المعاملة المالية وكانت يحتاج الناس إليها غير أنها تنطوي على ما يقتضي الحظر منها بأن لو كانت المعاملة مباحة لاشتمل على المفسدة وكانت حاجة الناس إليها شديدة فحينئذ الشارع لا يمنعها لأجل هذه المفسدة^{١٦٠} تيسيراً للناس ورفع الحرج عنهم.

^{١٥٩} أبو حامد محمد الغزالي: المستصفى من علم الأصول، تحقيق الدكتور محمد سليمان الأشقر، (بيروت: مؤسسة الرسالة،

١٤١٧هـ/١٩٩٧م)، ج.١، ص.٤١٨.

^{١٦٠} ماجد بن عبد الله بن محمد العسكري، مقاصد الشريعة في المعاملة المالية عند ابن تيمية وأثرها في الأحكام الفقهية والنوازل

المالية المعاصرة، بحث الدكتور، جامعة أم القرى المملكة العربية السعودية، ١٤٣٤-١٤٣٥ هـ، ص.٢٩٢.

٢. مقصد العدل

الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى يرى أن جميع المعاملات المالية حرم عنها الشارع تؤول إلى تحقيق العدل واجتناب الظلم^{١٦١} ومن ذلك من مقاصد الشارع في المعاملات المالية هي تحقيق العدل بين الناس فحرم الشارع عن أكل أموال الناس عن طريق الظلم أو الاعتداء لحق الآخرين

٣. مقصد سد الذريعة

مدار مقاصد الشريعة وجماعها: تحقيق المصالح وتكميلها ودرأ المفاسد وتقصيرها، ومقصد سد الذرائع تقوم مقام الشطر الثاني من هاتين القاعدتين التي يراها ابن تيمية رحمه الله من القاعدة الشريعة العامة، فيعتبر سد الذريعة من الدور الوقائي لمقاصد الشريعة وكان ابن تيمية ينظر إليهما دائما في بناء تحقيق المصلحة^{١٦٢} ومن ضمنها تحقيق المصالح الجماعي في باب المعاملات المالية

٤. رواج الأموال

حرضت الشريعة على رواج الأموال وتداولها، وذلك أن يصير متداولاً بين الناس عن طريق الحق ولا يريد الشارع أن تكون الأموال متداولة بين الأغنياء فحسب، كَي لَا يَكُونَ دَوْلَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ^{١٦٣}، ورواج الأموال المراد فيه الشرع هو ما كان أباحه الشارع أي حلال من أصلها وطرق طلبها، وقد سعى الشرع في حفظ تداول الأموال من جانب الوجود و من جانب العدم، أما من جانب الوجود هو أن يكون طرق كسب الأموال من حلال أو أن تكون العقود المبرمة بعيدة من عناصر الحرام كالربا والظلم والغرر، وأما من جانب العدم حظر الشرع أنواع المعاملة المؤدية إلى حسب الأموال من الرواج بين الناس كتحريم الاحتكار أو اكتناز الأموال بوجه غير مشروع^{١٦٤}

^{١٦١} شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، مجموع فتاوى، جمعه الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، (رياض: الطبعة الأولى، دون السنة)، ج. ٢٨، ص. ٣٧٥.

^{١٦٢} ماجد بن عبد الله بن محمد العسكري، مقاصد الشريعة في المعاملة المالية عند ابن تيمية وأثرها في الأحكام الفقهية والنوازل المالية المعاصرة، بحث الدكتور، جامعة أم القرى المملكة العربية السعودية، ١٤٣٤-١٤٣٥ هـ، ص. ٤٢٨.

^{١٦٣} سورة الحشر الآية: ٧.

^{١٦٤} عبد الرحيم، مقاصد الشرعية وتطبيقاتها في المعاملة المالية المصرفية المعاصرة، رسالة الماجستير، جامعة المدينة العالمية بماليزيا، ٢٠٢١: ٩.

تعريف الاحتكار

تعريف الاحتكار عند القانون الإندونيسي : يُحظر على التجار تخزين البضائع أو السلع ذات الاحتياجات الأساسية أو البضائع المهمة في كمية معينة ووقت معين عندما يكون هناك نقص في السلع أو تقلبات الأسعار أو عوائق أمام حركة تجارة البضائع.^{١٦٥}

حكم الاحتكار

وحكم الاحتكار في إندونيسيا حرام إذا كان يفضي بالناس إلى الاضطراب والضيق كما بينه القانون الإندونيسي رقم ٧ سنة ٢٠١٤ مادة ٢٩ فقرة ١ " يُحظر على التجار تخزين البضائع أو السلع ذات الاحتياجات الأساسية أو البضائع المهمة في كمية معينة ووقت معين عندما يكون هناك نقص في السلع أو تقلبات الأسعار أو عوائق أمام حركة تجارة البضائع".

منع الممارسات الاحتكارية والمنافسة التجارية غير المشروعة في القانون رقم ٥ لسنة ١٩٩٩.

١. الاتفاقات المنهية عنها

سعى المحتكرون إنشاء أنواع الممارسة الاحتكارية فصارت الممارسة الاحتكارية تتطور أشكالها من عصر من العصور ، والحكومة الإندونيسية قد قررت بعض القوانين التي من أجلها تهدف إلى سد سبل الممارسة الاحتكارية ومن ضمنها القوانين المتعلقة بالاتفاقات المفضية إلى الممارسة الاحتكارية وهي ما يلي:

١. القانون رقم ٥ سنة ١٩٩٩ مادة ٥ " يحظر على رجال الأعمال تعقيد الاتفاقات مع جهات المنافسين على تحديد سعر لجودة عنصر و أو الخدمات التي يجب أن يدفعها المستهلكون أو العملاء في السوق المتعلقة بالشيء نفسه."

٢. مادة ٤. الفقرة (١) " يُحظر على رجال الأعمال الدخول في الاتفاقات مع جهات أخرى على القيام بشكل مشترك بمراقبة الإنتاج و/ أو تسويق السلع و / أو الخدمات التي قد تؤدي إلى حدوث ممارسات احتكارية و / أو منافسة تجارية غير عادلة."

^{١٦٥} قانون الإندونيسي رقم ٧ السنة ٢٠١٤ المادة ٢٩ الفقرة ١

٣. مادة ٩ " يحظر على رجال الأعمال الخوض في اتفاقيات مع جهات المنافسين الذين يهدفون إلى تقسيم منطقة التسويق أو تخصيص السوق للسلع و / أو الخدمات حتى يفضي ذلك إلى تحقق الممارسات الاحتكارية و / أو المنافسة التجارية غير الصحية ."

٤. مادة ١١ " يحظر على رجال الأعمال تعقيد الاتفاق مع جهات المنافسين على تنظيم إنتاج أو تسويق السلع أو الخدمات وتديرها ويهدفون منه التدخل على تعيين الأسعار التي قد يؤدي إلى ظهور الممارسة الاحتكارية أو المنافسة التجارية غير المعتدلة."

٥. مادة ١٣ " يحظر على رجال الأعمال الدخول في اتفاقيات مع جهات أخرى ويهدفون إلى التحكم في الشراء أو قبول التوريد من أجل التحكم في أسعار السلع و / أو الخدمات في السوق ذات الصلة ، والتي يمكن أن تكون تؤدي إلى ممارسات احتكارية و / أو منافسة تجارية غير صحية."

هذه المواد من القانون رقم ٥ السنة ١٩٩٩ التي وضعها الدولة و تهدف إلى سد الطريق أو الوسيلة الموصلة إلى تحقيق الممارسة الاحتكارية حيث حرمت الدولة رجال الأعمال عن تعقيد الاتفاقات التي قد تؤدي إلى الممارسة الاحتكارية مثل الاتفاقات على تحديد سعر أو الاتفاقات على السيطرة على سلعة أو خدمة أو الاتفاقات على تقسيم ولاية التسويق وتسخير إنتاج سلعة أو الاتفاقات على السيطرة على شراء سلعة وجمعها ، فالباحث يرى إن هذه المواد من القانون رقم ٥ لسنة ١٩٩٩ إذا نفذ عليها المقاصد الشرعية فإنها تتوافق مع قصد الشارع في حفظ المال من جانب تحقيق العدالة بين رجال الأعمال لأن هذه الاتفاقات منها ما قد يؤدي إلى إنشاء البيئة غير المعتدلة في النشاط الاقتصادي بحيث إنها تضمن معنى الظلم لأن السلع وتسويقها ينحصر على فئة دون أخرى فهي مخالفة للمقصد الشرعي في حفظ الأموال وكذلك من جانب تحقيق الرواج و التداول المالي بين المجتمع وهو من المقاصد الشرعية لتحقيق حفظ المال فهذه الاتفاقات تجعل السلع لم تكن متداولة بين المجتمع وإنما تسيطر عليها فئة ولم يمكن لغيرها تحصيلها إلا بسعر مرتفع.

وكذلك هذه المواد من القانون رقم ٥ السنة ١٩٩٩ تتوافق مع مقصد الشارع في رعايته على حفظ الأنفس بحيث إن هذه الاتفاقات قد تؤدي إلى انحباس الناس من الحصول على بعض احتياجاتهم الضرورية لانحصارها في أيدي رجال الأعمال أو لغلاء سعرها حتى يصعب الناس الحصول عليها إن كان رجال الأعمال اتفقوا على السيطرة على المواد الضرورية مع أن حياتهم لاتستقيم إلا بها وهذا يهدد استمرار حياة المجتمع.

٢. الأنشطة التجارية المحرمة

إن الحكومة الإندونيسية وضعت القانون بشأن الأنشطة التجارية التي قد تفضي إلى الممارسة

الاحتكارية وهي منصوصة في القانون رقم ٥ لسنة ١٩٩٩ التالية:

١. مادة ١٧ " يُحظر على رجال الأعمال على السيطرة على الإنتاج أو تسويق سلع أو خدمات يمكن أن تؤدي إلى

حدوث الممارسة الاحتكارية أو المنافسة التجارية غير عادلة."

٢. مادة ١٨ " يُحظر على رجال الأعمال على التحكم في استلام سلع أو أن يكون المشتري الوحيد لسلع أو

خدمات في سوق مما قد يؤدي إلى الممارسة الاحتكارية أو المنافسة التجارية غير عادلة."

٣. مادة ١٩ فقرة a " رفض و / أو منع بعض رجال الأعمال من تنفيذ نفس الأنشطة التجارية في السوق ذات

الصلة."

٤. فقرة b " منع المستهلكين أو العملاء من رجال الأعمال المنافسين من القيام بعلاقات تجارية مع تلك جهات

المنافسين."

٥. فقرة c " تحديد تداول و / أو بيع السلع و / أو الخدمات في السوق ذات الصلة؛"

هذه المواد والفقرات من القانون رقم ٥ لسنة ١٩٩٩ تتحدث عن أنواع الأنشطة الاقتصادية ونهت

الدولة على رجال الأعمال من ارتكابها، ذكر فيها خمس الأنشطة الاقتصادية وهي حظر السيطرة على إنتاج

سلعة أو تسويقها، وحظر التحكم في استلام سلعة أو أن يصبح مشتريا وحيدا لسلعة أو خدمة تجارية في سوق،

وحظر رجال الأعمال من منع غيره من القيام معه بنفس مجال الأنشطة التجارية في سوق، وحظر رجال

الأعمال من منع المستهلكين أو مشتريين من القيام بالعلاقة مع غيره ووضع العوائق بينهم حتى لا يستطيعوا أن

يلتقي بعضهم بعضا، وحظر تحديد تداول سلع أو خدمات أو تحديد بيعها في سوق، كل هذه الأنشطة توهم

بأن تؤول إلى الممارسة الاحتكارية لذا منعتها الدولة الإندونيسية عن ارتكابها، ويرى الباحث فيه معنى المقصد

الشرعي وهو حفظ المال من جانب سد الذريعة إلى فعل المحرم ما يخل انتظام استقرار الأموال و من جانب

حماية من حدوث النزاع بين رجال الأعمال وكذلك المقصد الشرعي لحفظ المال من جانب بأن تكون السلع أو

الخدمات رواجاً ومتداولاً بين المجتمع وهذه المقاصد لم تكن متحققة إن كان مثل هذه الأنشطة التجارية

مباحة لارتكابها لدى رجال الأعمال، وفي هذه القوانين تساعد المقصد الشرعي في حفظ الأنفس من الهلاك باعتبار أن هذه الأنشطة توصل إلى النقص في السلع وصعوبة تحصيلها فعبه التهديد على استقامة حياة المجتمع خاصة إذا كان نوع السلع من ضمن الاحتياجات الأساسية.

ضوابط الاحتكار وعقوبته في القانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٤

١. النهي عن تخزين الاحتياجات الأساسية

تخزين الاحتياجات الأساسية من الأمور المحتاجة في بعض الأوقات خاصة في حالة ضرورة لكن قد يستخدمه بعض الأفراد سبيلا لكسب الأرباح عن طريق غير مشروع بتخزينها في حجم ضخم ثم إخراجها في وقت ضيق حتى صار مالكا وحيدا لها، ومن ثم اتخذت الحكومة الإندونيسية قرارا بوضع القوانين وتهدف إلى تنبيه رجال الأعمال من التقدم على الأنشطة الموصلة إلى الممارسة الاحتكارية، ومن ضمنها النهي عن تخزين الاحتياجات الأساسية التي تنصها المادة ٢٩ من القانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٤ وهي ما يلي:

أ. الفقرة (١): يُحظر على رجال الأعمال تخزين الاحتياجات الأساسية و / أو السلع الضرورية بكمية معينة ووقت معين حين يكون هناك نقص في السلع و / أو حدوث تقلبات الأسعار و / أو وجود العوائق أمام مسارات التجارة.

هذا القانون يتناسب مع المقاصد الشرعية وهي المقصد لحفظ الأنفس من الضياع الحقوق في هذا القانون من وجه أن تخزين الاحتياجات الأساسية في فترة تجاوزت عن الحد العادي ولكمية كبيرة وقت وقوع الاضطرابات في الاقتصاد المجتمع-كنقص في السلع أو حدوث تقلبات الأسعار أو وجود العوائق أمام مسارات التجارة تفضي إلى انحصار الاحتياجات الأساسية في فئة قليلة ولم يكن للمجتمع تحصيلها بسهولة مع شدة حاجتهم إليها فيضر-حياتهم لعدم تلبية حوائجهم الأساسية، ثم فيه معنى المقصد الشرعي في حفظ المال من جانب تحقيق رواج السلع في المجتمع فالعملية السابقة تصد السلع عن التداول والرواج فيتصدير هذا القانون يساعد على تحقيق هذا المقصد.

ب. الفقرة (٢): يمكن لرجال الأعمال تخزين الاحتياجات الأساسية و / أو السلع الضرورية في مقدار معين ووقت معين إذا تم استخدامها كمواد خام أو مواد مساعدة في عملية الإنتاج أو كأعداد حاجيات المستهلكين فتخزينها لأجل إرسالها إليهم.

هذا القانون يضمن معنى المقصد الشرعي في حفظ المال من جانب تحقيق اليسر ورفع الحرج عن العباد لأنه إن كان مضمون هذا القانون وهو تخزين السلع ما لم يترتب عليه الظلم أو الاعتداء على المجتمع ممنوع من قبل الدولة قد يؤدي إلى المشقة والحرج على المجتمع خاصة على رجال الأعمال بإباحة تخزين سلع لحاجة كما هو المذكور في القانون يرفع الحرج والمشقة على المجتمع.

٢. العقوبة على من قام بتخزين الاحتياجات الأساسية

وضعت الحكومة الإندونيسية عقوبة لردع المجتمع عن القيام بتخزين الاحتياجات الأساسية التي تتعدى القدر المقرر في القانون وتنصها المادة ١٠٧ من القانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٤ وهي ما يلي:
"رجال الأعمال الذين قاموا بتخزين البضائع من الاحتياجات الأساسية أو البضائع المهمة في كمية معينة ووقت معين عندما يكون هناك نقص في السلع ، وتقلبات الأسعار ، أو وقوع عوائق المسار التجارية للبضائع على النحو المشار إليه في المادة ٢٩ من القانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٤ بشأن التجارة. يعاقب (١) بالسجن لمدة أقصاها خمس (٥) سنوات و / أو غرامة أقصاها ٥٠٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ روبية (خمسون مليارا روبية)."

ومضمون القانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٤ المادة ١٠٧ هو عقوبة من قام بالأعمال أو الأنشطة التجارية المؤدية إلى الممارسة الاحتكارية فهي من باب حماية الضرورية الخمس عند المجتمع فإذا انعدمت العقوبة صار رجال الأعمال لديهم الجرأة لتقدم على الأعمال المذكورة في القانون السابق المؤدية إلى تحقيق الممارسة الاحتكارية.

وإذا كان كذلك شأن العقوبة تجاه حفظ الضرورية الخمس فهذا القانون مضمونه مطابق مع مقصد الشارع وهو من وسائل حفظ الضرورية الخمس خاصة في حفظ النفس و المال والعقوبة تعتبر ردعا وزجرا لمن يرغب في القيام بالممارسة الاحتكارية أو من قد ارتكبها مما يرجى منها زجرا حتى لا يتقدم على أنواع الأنشطة المؤدية إلى الممارسة الاحتكارية.

ضوابط تخزين الاحتياجات الأساسية والسلع في المرسوم الرئاسي رقم ٧١ لسنة ٢٠١٥

١. تحديد السعر

تحديد السعر من أهم الأمور في التجارة وبالأولى ما يتعلق بالاحتياجات الأساسية لأنها ترتبط بنظام الحياة ولأجله وضعت الحكومة الإندونيسية قراراً أن الحكومة لها سلطة في تعيين سعر سلع الاحتياجات الأساسية وتنص عليه المادة ٤ من القانون رقم ٧١ لسنة ٢٠١٥ وهي كالآتي:

" الوزير له سلطة على تحديد السعر المرجعي و سعر شراء الحكومة المركزية لجزء من الحوائج الأساسية أو جميعها لتنظيم توافرها في السوق."

ارجاع تحديد السعر إلى الدولة كما يشير إليه القانون من باب تحقيق العدالة و الدفع عن الضرر وكلاهما من المقاصد الشرعية لأنه لو ترك تحديد السعر إلى رجال الأعمال مطلقاً لأدى إلى أضرار جسيمة لأنه سينتهزها رجال الأعمال لكسب الربح باحرية ارادتهم وسلوكوا طريقاً غير مبرر تلبية لشهواتهم مع التغافل عن حوائج المستهلكين وقدرتهم، فإذاً هذا القانون مضمونه مطابق مع القصد الشرعي.

أخذت الدولة أو الحكومة قراراً لتحديد أسعار السلع المتحققة في السوق حتى لا يتخذها بعض الأفراد فرصة للعب بأسعار السلع خاصة ما كانت من الاحتياجات الأساسية التي لا بد من المجتمع التحصيل عليها بضرورة حتى يستقيم نظام حياتهم، ولأن المحتكرين يهدفون من عملية احتكارهم التكسب على ربح عظيم بطريق رفع أسعار السلع أو البضائع ثم بيعها للمجتمع، فتحديد أسعار السلع مسلك تسلك عليه الدولة لصد رجال الأعمال عن ارتكاب الممارسة الاحتكارية.

٢. ضوابط تخزين الاحتياجات الأساسية

الحكومة الإندونيسية لم تمنع رجال الأعمال عن تخزين الاحتياجات الأساسية على سبيل الإطلاق ولكن وضعت له ضوابط التي يجب على رجال الأعمال الاعتناء بها وتنص عليه المرسوم الرئاسي رقم ٧١ لسنة ٢٠١٥ المادة ١١ كما يلي:

(١) في حالة وجود نقص في السلع و / أو تقلبات الأسعار و / أو عقبات أمام حركة تجارة البضائع ، يُحظر تخزين الاحتياجات الأساسية و / أو البضائع المهمة في المخزن في كمية معينة و في فترة زمنية معينة.

(٢) الكمية المعينة كما هو مشار إليه في الفقرة (١) هو الكمية الخارجة عن الحد العادي الذي يتجاوز عن عدد المخزون أو المخزون الحالي، لتغطية بفترة أقصاها ٣ (ثلاثة) أشهر ، بناءً على سجلات متوسط المبيعات لكل شهر في ظل الظروف العادية.

(٣) يمكن لرجال الأعمال تخزين الاحتياجات الأساسية و / أو السلع المهمة في كمية معينة ووقت معين إذا تم استخدامها كمواد خام أو مواد مساعدة في عملية الإنتاج أو لتوفير حاجيات المخزن فتخزينها لأجل توصيلها إلى المستهلكين.

مضمون المادة ١١ من المرسوم الرئاسي رقم ٧١ لسنة ٢٠١٥ شبيه بمضمون القانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٤ المادة ٢٩ غير أن في القانون رقم ٧١ لسنة ٢٠١٥ المادة ١١ ذكر بيان عدد كمية وزمان جاز لتاجر أو بائع أو من هو داخل في أفراد رجال الأعمال أن يقوم بتخزين سلع أو بضائع في مخزنه وإذا زادت الكمية أو فترة التخزين وقع في هذا المحذور القانوني و إذا يلحق مضمون هذا القانون بمنظور المقاصد الشرعية فوجد فيه التطابق في المقصد الشرعي وهو التيسير و رفع المشقة عن العباد باعتبار لو كانت الدولة منعت رجال الأعمال من تخزين السلع أو البضائع على وجه الاطلاق ليجرهم هذا إلى المشقة الشديدة بحيث قد يحتاجون إلى تخزين بعض السلع لمهمة حركة أنشطة تجارتهم فيعد مضمون هذا القانون كوسيلة لرفع هذا الحرج عنهم، وكذلك فيه التطابق وانسجام مع المقصد الشرعي وهو سد الذريعة أي هذا القانون يعتبر سد الذريعة إلى عملية الاحتكار بحيث إذا لم يكن فيه التحديد في الكمية في التخزين وفترة زمانه فقد يستخدمه بعض رجال الأعمال وسيلة إلى الممارسة الاحتكارية فالتحديد مطابق مع المقصد الشرعي وهو سد الذريعة.

د. الخاتمة

إن الممارسة الاحتكارية تجلب ضرارا للمجتمع لذلك حرمه الشرع الإسلامي وكذلك الدولة الإندونيسية قد وضع بعض القرارات التي من أجلها تسد سبل الممارسة الاحتكارية وهذه القرارات منصوصة في القانون رقم ٥ لسنة ١٩٩٩ و القانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٤ والمرسوم الرئاسي رقم ٧١ لسنة ٢٠١٥ وكل هذه القوانين تنسجم مع المقاصد الشرعية خاصة في مقصد حفظ المال والأهم من ذلك المقصد الشرعي في حفظ النفس.

هـ. المراجع

القرآن الكريم.

ابن عاشور، الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية، الأردن: دار النفايس، ١٤٢١ هـ.

الحراني، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية، المستدرک على مجموع فتاوى شيخ الإسلام، جمعه الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، الرياض، ١٤١٨ هـ.

الشاطبي، أبو إسحاق، الموافقات في أصول الشريعة، شرح الشيخ عبد الله دراز، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٤ م

شمس الدين، محمد مهدي، الاحتكار في الشريعة الإسلامية، بيروت: الدولة المؤسسة، ١٩٩٨.

عبد الرحيم، مقاصد الشرعية وتطبيقاتها في المعاملة المالية المصرفية المعاصرة، رسالة الماجستير، جامعة المدينة العالمية بماليزيا، ٢٠٢١:٩.

العسكري، ماجد ابن عبد الله بن محمد، مقاصد الشريعة في المعاملة المالية عند ابن تيمية وأثرها في الأحكام الفقهية والنوازل المالية المعاصرة، بحث الدكتور، جامعة أم القرى المملكة العربية السعودية، ١٤٣٤-١٤٣٥ هـ.

القزويني، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد، سنن ابن ماجة، دار إحياء الكتب العربية،

القانون رقم ٥ لسنة ١٩٩٩.

القانون الإندونيسي رقم ٧ سنة ٢٠١٤.

محمد الغزالي، أبو حامد، المستصفى من علم الأصول، تحقيق الدكتور محمد سليمان الأشقر، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٧ هـ/١٩٩٧ م.

المرسوم الرئاسي رقم ٧١ لسنة ٢٠١٥.

النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

Jannah, Wardatul. *Penimbunan dalam Islam (Studi Kritis Penimbunan Barang Darurat Covid-19 dan Relevansinya dengan Pemikiran Yusuf Qardhawi)*, Skripsi: Universitas Islam Negeri Alauddin Makassar, 2020.

Triyana, I. Gede Aditya, dan Ni Made Sukaryati Karma. "Sanksi Pidana Terhadap Penimbunan Masker Medis dan Hand Sanitizer Pada Masa Pandemi Covid-19." *Jurnal Interpretasi Hukum*. Vol.2, No.2, 2021.